



إعلان لمن يهمه الأمر

يرغب مصرف سورية المركزي بالتعاقد بالتراضي لتقديم وتركيب وتشغيل مقسم هاتف لزوم فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور.

وفق الشروط التالية :

التأمينات المؤقتة: (1,150,000) ل.س فقط مليون ومائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير .

-تسدد التأمينات المؤقتة بموجب شيك مصدق وفق الاصول أو كفالة مصرفية او حوالة مصرفية تتم على حساب جاري الإدارة العامة لمصرف سورية المركزي رقم 803020001000 المفتوح لدى مصرف سورية المركزي.

التأمينات النهائية: 10% من القيمة الإجمالية للعقد وفقاً للآلية المحددة في دفاتر الشروط الخاصة المادة رقم (7) منها.

- مدة ارتباط العارض بعرضه: (45) فقط خمس وأربعون يوماً تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لأخر موعد لتقديم العروض مع مراعاة أحكام المادتين (25 و32) من القانون رقم (51) لعام 2004.

- مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه: (45) فقط خمس وأربعون يوماً تبدأ من اليوم التالي لإبلاغه خطياً بحالة التعاقد عليه مع مراعاة أحكام المادتين (25 و32) من القانون رقم (51) لعام 2004.

- مدة التنفيذ:

تحدد مدة تنفيذ العقد بشهرين تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ تبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي أصولاً.

وذلك وفقاً لدفاتر الشروط التي يمكن الحصول عليها من مديرية الشؤون المالية - قسم العقود- في مصرف سورية المركزي بدمشق خلال ساعات الدوام الرسمي لقاء مبلغ (5,000) ل.س فقط خمسة آلاف ليرة سورية لا غير تدفع نقداً في صندوق المصرف وتقدم العروض إلى دائرة المراسلات لدى مصرف سورية المركزي بدمشق مستكملة للشروط والوثائق المطلوبة بموجب أحكام دفاتر الشروط الخاصة بموضوع طلب العروض، علماً أن آخر موعد لتقديم العروض هو الساعة 15:20 من بعد ظهر يوم الاحد الواقع في 2022/12/11 وكل عرض يرد بعد هذا التاريخ يعتبر مرفوضاً حتماً .

شاكرين تعاونكم



دفاتر الشروط الخاصة بالحقوقية والمالية والفنية
لتقديم وتركيب وتشغيل مقسم هاتف لزوم فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور

أولاً - دفتر الشروط الخاصة بالمالية والحقوقية

المادة -1- : موضوع طلب العروض:

تقديم وتركيب وتشغيل مقسم هاتف لزوم فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور.

المادة -2- شروط الاشتراك في طلب العروض:

يشترط فيمن يود الاشتراك في المناقصة ما يلي:

- 1- أن يحصل على دفتر الشروط الخاص لقاء مبلغ (5,000) ل.س خمسة آلاف ليرة سورية ويقدم إشعار شراء إضبارة طلب العروض.
- 2- أن يتقدم بطلب اشتراك ملصقاً عليه طابع مالي بمبلغ /1,500/ ل.س مع طابع مجهود حربي بقيمة (50) ل.س وطابع شهيد بقيمة (25) ل.س وطابع إعادة إعمار بقيمة (160) ل.س وإذا كان العرض الواحد يتضمن أكثر من شريك يجب أن يتضمن طلب الاشتراك تصريحاً بأن جميع الشركاء متكافلين ومتضامنين.
- 3- ألا يكون محروماً من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة في الجمهورية العربية السورية أو محجوزاً على أمواله جزئاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً (يقدم تصريحاً خطياً بذلك).
- 4- أن يكون مسجلاً في السجل التجاري ويقدم وثيقة التسجيل للعام الحالي.
- 5- أن يكون مسجلاً في إحدى الغرف التجارية أو الصناعية ويقدم وثيقة التسجيل للعام الحالي.
- 6- ألا يكون محكوماً بجناية أو جرم شائن ما لم يرد إليه اعتباره (يرفق خلاصة عن السجل العدلي وصورة عن الهوية الشخصية) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.
- 7- ألا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة وأن يقدم تصريحاً خطياً بذلك (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين).
- 8- ألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً وأن يقدم تصريحاً خطياً بذلك (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين).
- يشترط أن لا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق المشار إليها في الفقرات (4-5-6) وتقديم التصاريح المشار إليها في الفقرات (3-7-8).
- 9- ألا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرفاً في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاوّل مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي وأن يقدم تصريحاً خطياً بذلك.
- 10- أن يرفق التأمينات المؤقتة المنصوص عليها في المادة (7) فقرة (أ) من هذا الدفتر.
- 11- أن يكون العارض مشتركاً بنشرة الإعلانات الرسمية (يقدم صورة مصدقة عن اشتراكه للعام الحالي).

التوقيع
م. م. م.

12- أن يحدد العارض موطناً مختاراً له في الجمهورية العربية السورية.

13- أن يقدم تصريحاً خطياً بأنه اطلع على دفاتر الشروط الخاصة وعلى القانون رقم (51) لعام 2004 وعلى المرسوم رقم (450) لعام 2004 وقبل بها بدون أي تحفظ.

14- أن يقدم تصريحاً خطياً واضحاً لا لبس فيه يلتزم بموجبه التزاماً كاملاً بأحكام نظام العقود النافذ الصادر بالقانون رقم (51) لعام 2004 واعتباره المرجع الوحيد في كل ما يتعلق بالإعلان والعقد المنبثق عنه حتى تاريخ تصفية العقد ولا سيما المادة (66) من نظام العقود المتعلقة بطرق حل الخلافات وألا يعتد بأي قانون آخر داخلي أو خارجي غير القانون الناظم للعقد.

15- إذا كان العرض مقدماً باسم أكثر من شخص واحد يتوجب على كل منهم أن يتقدم بالوثائق المنصوص عليها في الفقرات (3 و6 و7 و8 و9 و12 و13 و14) الواردة أعلاه.

16- يقدم العارض واثق تثبت بأنه وكيل للشركة المصنعة أو موزع معتمد من قبلها أصولاً أو تصريحاً يبين أن البضائع متوفرة في الأسواق المحلية .

المادة 3- كيفية تقديم العروض:

أ- تقدم العروض إلى دائرة المراسلات في مصرف سورية المركزي بدمشق إما مباشرة باليد أو بالبريد المسجل مقابل إيصال على أن تصل العروض وتسجل في ديوان المصرف المركزي قبل الساعة الخامسة عشرة و عشرون دقيقة من بعد ظهر اليوم المحدد في الإعلان وكل عرض يرد بعد هذا التاريخ يعتبر مرفوضاً.

ب- لا يقبل من العارض إلا عرضاً واحداً ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل هو المعتمد ولا يجوز استعادة العرض أو إكماله أو تعديله بعد تسجيله في ديوان المصرف المركزي.

ج- تقدم العروض ضمن مغلف كبير مختوم يسجل عليه موضوع طلب العروض واسم العارض وعنوانه والتاريخ المحدد لتقديم العروض ويحتوي هذا المغلف على ثلاثة مغلفات مختومة بالإضافة إلى التأمينات المؤقتة كما يلي:

المغلف الأول:

ويحتوي على الأوراق الثبوتية المحددة في المادة الثانية من هذا الدفتر بالإضافة إلى التأمينات المؤقتة وتصريحاً بأنه يلتزم بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام.

المغلف الثاني:

يحتوي على العرض الفني ويتضمن:

الإجابة على جميع بنود دفتر الشروط الفنية حسب تسلسلها بالتفصيل وإرفاق نسخة إلكترونية للعرض الفني بصيغة Word على قرص ليزري مطابقة للجداول الورقية بالإضافة إلى النشرات الفنية الأصلية مؤشراً عليها جميع المواصفات المطلوبة بشكل واضح ودقيق.

ولا يجوز أن يتضمن العرض الفني أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها

المغلف الثالث:

ويحتوي على:

1- العرض المالي والتجاري مع جداول الأسعار الإفرادية والإجمالية للتجهيزات والبرمجيات وفق المحدد في دفتر الشروط الفني .

ويمكن تقديم العرض المالي للتجهيزات والبرمجيات والقطع التبديلية :

- إما بالليرة السورية

-أو بالقطع الأجنبي : على أن يتم التسديد بالليرة السورية حصراً وفق نشرة المصارف والصرافة الصادرة عن مصرف سورية المركزي بتاريخ اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت شريطة أن تكون التوريدات مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية وفقاً لما هو محدد في المادة (11) من هذا الدفتر وينظم من قبل العارض بصورة

التوقيع

واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.

2- أجور التركيب والتشغيل.

3- أجور التدريب.

4- بدل الصيانة السنوية بعد انتهاء سنة الضمان المجانية بشكل منفصل عن سعر المقسم الواحد ويقدم حصراً بالليرة السورية .

5- تقديم قائمة مسعرة تتضمن كافة القطع التبديلية اللازمة لصيانة المنظومة .

المادة - 4- ارتباط العارض بعرضه:

يرتبط العارض بعرضه لمدة (45) يوماً فقط خمسة وأربعون يوماً تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لآخر موعد لتقديم العروض مع مراعاة أحكام المادتين (25 و32) من القانون رقم (51) لعام (2004).

المادة - 5- ارتباط المتعهد المرشح بعرضه :

يعتبر المتعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة (45) يوماً فقط خمسة وأربعون يوماً تبدأ من اليوم التالي لإبلاغه خطياً إحالة التعهد عليه مع مراعاة أحكام المادتين (25 و32) من القانون رقم (51) لعام 2004.

المادة - 6- رفض العروض المقدمة:

يرفض العرض في الحالات التالية:

أ- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام القانون رقم (51) والمرسوم رقم (450) لعام 2004.

ب- في حال تقديمه بعد الوقت المحدد لتقديم العروض.

ج- في حال وجود أي نقص في الوثائق أو المواصفات الفنية المطلوب من العارض تقديمها وفقاً لأحكام دفاتر الشروط والقانون رقم (51) لعام 2004 مع مراعاة أحكام الفقرة (ج) من المادة /18/ من القانون رقم (51) لعام 2004.

د- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة المطلوبة ضمن المدة المحددة لتقديم العروض أو عدم تقديم جدول الأسعار وفق المبين بالمادة (3) من هذا الدفتر.

المادة - 7 - التأمينات المؤقتة والنهائية :

أ- يقدم العارض تأميناً مؤقتاً مقداره /1,150,000/ ل.س فقط مليون ومئة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير على

أن تكون هذه التأمينات سارية المفعول طيلة مدة ارتباط العارض بعرضه وإذا كان العرض قدماً باسم أكثر من شخص فيجب أن يتقدم جميع الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية بالتكافل والتضامن فيما بينهم.

ب- تقدم التأمينات المؤقتة إما عن طريق كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض إلى حساب خاص لدى مصرف سورية المركزي وفق المحدد في متن الإعلان أو شيك مؤشر عليه بالقبول (شيك مصدق) لأمر مصرف سورية المركزي من أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية قبل انتهاء مدة تقديم العروض.

ج- تعاد التأمينات المؤقتة للذين لم تقبل عروضهم من قبل لجنة المناقصة فوراً وللذين لم يرس عليهم طلب العروض أو لم يجر التعاقد معهم بعد مصادقة أمر الصرف على محضر لجنة رفض العروض.

د-التأمينات النهائية:

على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية البالغة (10%) من القيمة الإجمالية للعقد خلال مدة لا تزيد عن /15/ يوماً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبليغه خطياً القرار بإحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد ويمكن اعتبار

التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المتعهد خلال المدة المذكورة أعلاه بتسديد الفرق بين التأمينين.

هـ- وإذا كانت التأمينات المؤقتة قد قدمت بكفالة مصرفية فيجب استبدالها بكفالة جديدة تعادل قيمة التأمينات النهائية ويحتفظ مصرف سورية المركزي بالتأمينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقتطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي يصيبه من جراء إخلال المتعهد بالتزامه، وتعاد التأمينات

النهائية إلى المتعهد بعد انتهاء مدة الضمان المجاني وصدور محضر الاستلام النهائي .

التوقيع

و- في حال تأخر المتعهد المرشح عن تقديم التأمينات النهائية خلال المدة المذكورة أعلاه، يحق لمصرف سورية المركزي مصادرة التأمينات المؤقتة ويحق للمصرف مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة - 8 - مدة التنفيذ:

تحدد مدة تنفيذ العقد بشهرين تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ تبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي أصولاً.

المادة -9- بدء التنفيذ وأمر المباشرة :

تقوم الإدارة بعد توقيع هذا العقد أصولاً بتوجيه أمر المباشرة إلى المتعهد بموجب كتاب خطي يطلب فيه تنفيذ العقد.

المادة - 10 - النفقات والضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد جميع النفقات المترتبة على عملية التعاقد من رسوم وطوابع وأجور نشر الإعلان وسائر الضرائب والرسوم الأخرى المحددة في القوانين والأنظمة النافذة بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة - 11 - الاستلام المؤقت والنهائي:

أ. يلتزم المتعهد بتقديم وتركيب وتشغيل المقسم موضوع العقد وعليه أن يعلم مصرف سورية المركزي بموجب كتاب خطي يسجل في ديوان المصرف طبقاً للأصول عن جاهزية المقسم للاستلام ويتم استلام التوريدات من قبل لجنة تشكل من قبل أمر الصرف لهذه الغاية وتقوم هذه اللجنة بالاستلام بعد التحقق من جاهزية المقسم كاملاً للتجربة وتحدد فترة التجربة بثلاثة أسابيع بعد التركيب .

ب. يتم استلام المقسم موضوع العقد استلاماً مؤقتاً في مواقع العمل في مصرف سورية المركزي بدير الزور وللمصرف الحق برفض المقسم إذا كانت مخالفة كلياً أو جزئياً للمواصفات الفنية والوظائف والأعمال المطلوبة أو كانت مشوبة بعيب أو نقص وعلى المتعهد استبدالها أو استكمالها حتى يتم استلامها استلاماً مؤقتاً وتبقى غرامات التأخير المنصوص عليهما سارية حتى يتم استلامها استلاماً مؤقتاً حسب الأصول.

ج. يتم الاستلام النهائي للمقسم موضوع العقد بعد انتهاء فترة الضمان المحددة بسنة ميلادية واحدة تبدأ من تاريخ صدور قرار المصادقة على محضر الاستلام المؤقت وللمصرف الحق برفض الاستلام النهائي للمقسم إذا تبين عدم جاهزته للعمل أصولاً.

المادة - 12 - تسديد قيمة التعاقد:

تقوم الادارة بتسديد قيمة التعاقد بالليرات السورية إلى المتعهد بعد استلام المقسم استلاماً مؤقتاً ومصادقة أمر الصرف على محضر الاستلام المؤقت أصولاً .

المادة - 13 - غرامات التأخير :

إذا تأخر المتعهد عن تنفيذ التزاماته بالمدة المحددة للتنفيذ تفرض عليه غرامة بواقع (0,001) واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير على ألا تتجاوز مجموع غرامات التأخير (20%) من القيمة الإجمالية للتعاقد، وتُحسم الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى أي إنذار أو اعدار أو اتخاذ أية إجراءات قانونية ولو لم يلحق الإدارة أي ضرر ويجوز حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه إذا تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:

1- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة.

2- أن يكون الجزء المتأخر في تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن بقية المواد الأخرى المسلمة.

المادة -14- الضمان والقطع التبديلية:

1. يضمن المتعهد التوريدات موضوع العقد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع الأعمال كما يشمل أيضاً حسن سير عمل المقسم موضوع العقد لمدة سنة ميلادية تبدأ من تاريخ المصادقة على محضر الاستلام المؤقت أصولاً.

2. إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المجانية عيب خفي أو عيب تعمد المتعهد إخفائه فيلتزم وعلى نفقته بإصلاح هذا

العيب وتسري مدة ضمان لمدة سنة اعتباراً من تاريخ إصلاح هذا العيب.

التوقيع
الموافق

3. يلتزم المتعهد بتأمين القطع التبديلية اللازمة وعند الطلب لمدة خمس سنوات وفق الأسعار المحددة في عرضه تلي تاريخ المصادقة على محضر الاستلام النهائي وفق الأسعار المحددة في عرضه وفي حال خلو القائمة المراد تقديمها من قبل العارض من قطعة تراها الادارة ضرورية يقع على عاتقه تقديمها مجاناً .

المادة-15- الصيانة الدورية والطائرة:

أ. يلتزم المتعهد خلال مدة الضمان بـ:

- 1- القيام بزيارات دورية وقائية واحدة كل شهرين خلال مدة الضمان .
 - 2- الاستجابة للصيانة الطائرة خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من وقت التبليغ خلال مدة الضمان .
- ب. يلتزم المتعهد بتوقيع عقد صيانة ودعم فني بعد انتهاء سنة الضمان المجانية ولمدة خمس سنوات تلي تاريخ المصادقة على محضر الاستلام النهائي في حال رغبة الإدارة بذلك وفق السعر المحدد بالعرض المالي ويلتزم العارض بتقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمقسم الهاتف بكل ما تضمنه من تجهيزات (السوفت وير والهارد وير) وملحقات ووفق المذكور في الدفتر الفني.

المادة-16- التدريب:

على المتعهد أن يقوم بتدريب عناصر من المصرف المركزي:

- تدريب /2/ عناصر على الأقل على تشغيل واستثمار المقسم (عاملي المقسم).
- تدريب ثلاثة عناصر على الأقل على أعمال برمجة المقسم وكافة تجهيزاته الملحقه به المذكورة وأعمال الصيانة الدورية.

المادة – 17 - المواطن المختار:

يحدد العارض موطناً مختاراً له في الجمهورية العربية السورية ويعتبر المواطن المختار المذكور ملزماً للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ مصرف سورية المركزي خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها، وإلا تعتبر كافة التبليغات المرسله إلى موطنه الأول صحيحة حكماً.

المادة –18- القوة القاهرة:

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة بموجب هذا العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين بها والتي لم تكن متوقعة من المتعهد عند توقيع العقد أن يطلب خلال التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف، ويقدم إلى الإدارة خلال فترة خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد والاعتراض على الغرامات المفروضة بحقه تطبيق أحكام هذه المادة لا سيما لجهة تقديم الطلب خلال (15) خمسة عشر يوم من تاريخ حدوث حالة القوة القاهرة التي يستحيل معها تنفيذ الالتزام.

المادة - 19 - الاعذار:

يعتبر المتعهد معذراً ومنذراً بما يترتب عليه من التزامات ومن غرامات التأخير وجميع الجزاءات الأخرى بمجرد حلول الأجال المحدد في العقد أو دفاتر الشروط دونما حاجة لأي إنذار أو اعذار.

المادة-20- المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار اللاحقة بالغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية وبالنسبة للأضرار التي تلحق بالإدارة فلها حق الرجوع على المتعهد في كل ما يصيبها من أضرار جراء ذلك بطريق التقاص أو بأي إجراء آخر.

المادة - 21 - زيادة الكميات أو نقصانها:

للإدارة الحق بزيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على ألا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص 25% من القيمة الإجمالية للعقد.

التوقيع
الموافق

يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة.

المادة -22- حل الخلافات:

تحل جميع الخلافات التي قد تنشأ بين المتعاقدين بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق ودي يعتبر القضاء الإداري السوري في الجمهورية العربية السورية المرجع المختص للبت في كل نزاع ينشأ عن العقد.

المادة - 23 - المراجع القانونية:

يرجع في كل ما لم يرد عليه نص في دفاتر الشروط المالية والحقوقية والفنية إلى القانون رقم (51) تاريخ 2004/12/9 المتضمن نظام العقود الموحد وإلى المرسوم رقم (450) تاريخ 2004/12/9 المتضمن دفاتر الشروط العامة وإلى بلاغ السيد وزير المالية رقم (1/ب.ع/9) تاريخ 2005/1/2.
ويعتبر التشريع العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقها وفي حل كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه.

صدّق
حاكم مصرف سورية المركزي
الدكتور حازم قرفول

أ. ك. ع.
9
أ. ك. ع.

دفتر الشروط الفنية

المادة ١- موضوع طلب العروض:

تقديم وتركيب وتشغيل مقسم هاتف لزوم فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور.

المادة ٢- الشروط العامة:

- على العارض الإجابة عن جميع بنود دفتر الشروط حسب تسلسلها بالتفصيل.
- على العارض إرفاق نسخة إلكترونية للعرض الفني بصيغة Word على قرص ليبري مطابقة للجداول الورقية بالإضافة إلى النشرات الفنية الأصلية مؤشراً عليها جميع المواصفات المطلوبة بشكل واضح ودقيق.

المادة ٣- المواصفات الفنية:

تشمل هذه المادة الحد الأدنى من المواصفات التي يجب أن تتوفر في المقسم وتوابعه من اجهزة هاتف وأجهزة عامل المقسم:

١. متوافقاً مع الأنظمة العالمية للاتصالات و حائزاً على شهادات الجودة المعترف بها عالمياً.
٢. من تصنيع إحدى الشركات العالمية المتخصصة بهذا المجال، وأن تكون جديدة وغير مستعملة أو مجددة.
٣. يجب أن يدعم تقنية VOIP بحيث يكون Full IP وليس IP Enabled.
٤. سعة المقسم:

● الخطوط الخارجية: /١٦/ خط.

● الخطوط الداخلية: /٨/ خط رقمي Digital ، /٤٨/ خط تماثلي Analogue.

وعلى العارض بيان عدد الكروت التي يمكن أن يستوعبها المقسم المقدم، مع بيان إمكانية التوسع في عدد الخطوط الداخلية والخارجية والتجهيزات الواجب إضافتها لذلك.


٥. يجب أن يزود المقسم بوحدة معالجة إضافية، وعلى العارض تحديد آلية تحويل عمل المقسم إليها في حال توقف وحدة المعالجة الأساسية.

٦. يجب أن يزود المقسم بوحدة تغذية مضاعفة Duplicate Power Supply (بحيث يتحول المقسم أوتوماتيكياً للوحدة الثانية عند حدوث عطل بوحدة التغذية الأولى).

٧. يجب أن يعمل المقسم على النظامين Tone و Pulse.

٨. يجب أن يعمل المقسم مع بروتوكولات TCP/IP, SIP, H323, QSIG.

7/1



٩. يجب أن يدعم المقسم ميزة DID (Direct Inward Dialing) عبر الخطوط التمثيلية و الرقمية بإضافة كرت اختياري عند الطلب بشكل اضافي .

١٠. يجب أن تتوفر في المقسم ميزة DISA (Direct Inward System Access) مع عدة مراحل Auto Attendant ذو 8Channel على الأقل.

١١. يجب ان يتوفر في المقسم ميزة التحسس بعكس القطبية للخطوط الخارجية العادية أو نبضة 12KHz.

١٢. جهاز تغذية مستمر احتياطي (بطاريات جافة تؤمن تغذية لا تقل عن ٤/ ساعات) مع الشاحن.

١٣. يجب أن يتوافق المقسم مع تقنية PCM (Pulse Code Modulation) وتقنية TDM (Time Division Multiplexing).

١٤. تحويل الخطوط الخارجية الى عدد محدد من المشتركين في حال توقف المقسم عن العمل.

١٥. على العارض أن يحدد عدد الكروت وأنواعها واستخدام كل منها لكل من الميزات المطلوبة أعلاه.

١٦. على العارض أن يبين بوضوح جميع الحماية والأنظمة الأمنية المتوفرة في المقسم.

١٧. مميزات الاتصال: يجب أن تتوفر في المقسم ميزات الاتصال التالية:

● إمكانية إنشاء مكالمات داخلية ضمن سعة المقسم الكاملة (١٠٠ %) دون حدوث أي اختناقات.

● الاتصالات الداخلية ، الاتصالات الخارجية، Forwarding التحويل ، Conference. Follow me (يحدد العارض عدد المجموعات وعدد المشاركين) و Consultation (ضمن عدة خيارات لاتصالات خارجية و داخلية)، توفر ميزة مدير سكرتيرة ، وميزة عودة المكالمة المحولة الى عامل المقسم في حال عدم الاجابة، Call Back ، Redial, Timed reminder، Filtration، Redial، Hot Line ، Hunting Group ، Pickup، Call transfer، DND، Auto night service، Camp on، Line lockout with Warning

● تعبير لوقت المكالمة من خلال برنامج المقسم.

● إمكانية وضع ذواكر عامة (يحدد العارض عددها) يستعملها عامل المقسم بالإضافة إلى امكانية استخدامها من قبل المشتركين إن أعطيت لهم السماحية .

● التذكير بموعد.


● إمكانية الدخول على خط مشغول و التنبيه عن حدوث هذا الدخول (ضمن سماحيات) مع أو بدون نغمة تنبيه.

● التنبيه عند ورود اتصال خارجي في حال مشغولية الخط.

● عدم الإزعاج (يستثنى عامل المقسم).

● وضع اتصال خارجي بالانتظار في حال مشغولية الخط (مع سماع موسيقى و يجب توفر عدة نغمات داخلية لهذه الموسيقى).

7/2



- يمكن لمدير النظام وضع كلمات سر للسماح بالاتصال الخارجي لبعض المشتركين لتجاوز درجة الخدمة (WALKING COS).
- إظهار الرقم الطالب.
- يجب أن تتوفر في المقسم إمكانية التحكم والصيانة عن بعد ويحدد العارض الطرق المتوفرة (شبكي Dial-up,).
- يفضل إجراء عمليات الصيانة وتبديل الكروت دون الحاجة لإطفاء المقسم.
- مزود بألية للتبريد والتهوية (مراوح ، فلاتر ،).
- يجب أن يحقق المقسم المقدم الربط مع مقاسم أخرى عن طريق بروتوكولات TCP/IP, SIP Trunking ، يحدد العارض طرق الربط وعدد المقاسم الممكن ربطها.
- توفر نغمات رنين لتمييز الطلب الداخلي والخارجي.
- يمكن للمشارك قفل جهازه باستخدام كلمة قفل سرية شخصية لمنع الآخرين من استخدامه .
- تحديد مستويات الاتصال للمشاركين (داخلي ، مدينة ، قطري ، دولي.....).
- توفر التوزيع الآلي للمكالمات الواردة ACD.
- يمكن استعمال جهاز الموبايل الشخصي نظام ال Smart Phone كخط داخلي بالإضافة لاستعماله كموبايل شخصي عند وجود شبكة لاسلكية WiFi وربط المقسم عليها.
- الحماية اللازمة للمقسم وتجهيزاته من التيارات الكهربائية والكهرباء الساكنة والصواعق.

التغذية الكهربائية:

- تعمل وحدة التغذية المقدمة مع المقسم على جهد 220 VAC $\pm 5\%$ و تردد 50 Hz $\pm 5\%$.
- المدخرات (البطاريات): تقدم مع المقسم مدخرات جافة تؤمن تغذية مستمرة للمقسم في حال انقطاع التغذية الكهربائية، لمدة لا تقل عن 4 / ساعات مع الشاحن ، ويجب توفر حماية لمنع البطاريات من التفريغ العميق. ويحدد العارض ماركة البطاريات و عددها و طريقة ربطها و كافة المواصفات اللازمة.
- يفضل أن يحوي المقسم مؤشرات ضوئية تدل على مصدر التغذية.
- الظروف المحيطة: درجة الحرارة 5°C - إلى 40°C ، الرطوبة: 10 - 85 % .

المادة 4- تجهيزات وبرمجيات المقسم:

1-4 برمجيات المقسم: يجب أن يتوفر في المقسم

1. نظام لبرمجة و صيانة المقسم مع طرفية خاصة به، يتيح الإمكانيات التالية كحد أدنى:

- برمجة جميع ميزات المقسم المطلوبة (الكروت ، الخطوط الداخلية و الخارجية ، مجموعات خطوط المقسم ، ميزات المقسم.....)
- إمكانية تقسيم الخطوط الخارجية إلى مجموعات.
- اختيار آلي للخطوط Automatic Route Selection .
- حفظ المعلومات Backup (يحدد العارض الكيفية والنوع).
- إمكانية ظهور تنبيه عند حصول عطل في المقسم أو أحد مكوناته.
- إمكانية إدارة النظام وفق عدة مستويات.
- تصنيف المشتركين وفق مجموعات تحدد السماحيات المعطاة وفق الحاجة التي يحددها عمل المشترك، على سبيل

المثال:

-الاتصالات (محلية/خارجية/ دولية) و توقيت هذه الاتصالات.

-الدخول على الخط.

-التحويل.

-التحويل إلى الخدمة الليلية (إلى رقم مشترك خاص أو إلى عدة أرقام).

-تعبير زمن المكالمة وفقاً لزمن يحدد مسبقاً وضمن مجموعات محددة.

على العارض أن يبين جميع إمكانيات البرنامج كما يحدد طريقة استثمار البرنامج PC(أو Console ترتبط بشكل مباشر بالمقسم).

٢. نظام المجيب الصوتي Voice Messaging System :

على العارض تقديم و تركيب و تشغيل برنامج مجيب صوتي يحقق الحد الأدنى من المواصفات التالية:

- تمكن المتصل من التحويل بشكل آلي إلى رقم داخلي.
- وجود رسائل جاهزة.
- إمكانية تسجيل رسائل خاصة.
- أن لا تقل عدد قنوات نظام المجيب الصوتي عن ٨/ أفنية.

٣. نظام فوترة يتيح الامكانيات التالية كحد أدنى:

- فوترة الاتصالات الصادرة و الواردة مع إمكانية الطباعة.
- يجب أن يظهر التفاصيل التالية : الرقم الطالب و الرقم المطلوب والزمن والتاريخ ، وقت البدء ومدة المكالمة والخط الخارجي المستخدم والكلفة التفصيلية والإجمالية.
- إمكانية طلب مشاهدة التفاصيل وفقاً لعدة إمكانيات : الرقم الداخلي، الرقم الخارجي، التاريخ.
- يجب أن يحقق البرنامج : طباعة تقارير، إمكانية أرشفة المعلومات و تخزينها Backup على وسيلة تخزين خارجية (Hard Drive , CD.....) إمكانية الإلغاء (حسب سماحيات).
- يجب أن يعمل البرنامج على حاسب شخصي PC يقدم من قبل المصرف على أن يحدد العارض المواصفات المطلوبة وفقاً لتوصيات الشركة المنتجة.

- يحدد العارض:
- الشركة المنتجة وإصدار النسخة المقدمة.
- أنظمة التشغيل التي يعمل عليها.
- الشروط اللازمة لوصول هذا الحاسب خارج غرفة المقسم ويلتزم بتوفير مستلزمات التنفيذ.
- إمكانيات البرنامج الأخرى

٢-٤ تجهيزات المقسم:

- ١- موزع الخطوط من جانب المقسم:
- موزع الخطوط من جانب خطوط المقسم MDF نوع كبس بدون براغي ويحدد العارض عدد الموزعات وسعتها .
- ٢- جهاز عامل المقسم :
- عبارة عن حاسب PC يقدم من قبل المصرف، يحدد العارض المواصفات الفنية المطلوبة وفقاً لتوصيات الشركة المنتجة.
- يجهز من قبل العارض بالبرامج اللازمة ويبين البرنامج المستخدم وضع أرقام المقسم المستثمرة والذواكر وقوائم الخدمات المتاحة (الانتظار، المشغولية، استرجاع الخط في حال عدم الإجابة، تحديد أفضلية، انتقاء الخط ،) وهو يتيح:
- التحويل إلى الخدمة الليلية (إلى رقم مشترك خاص أو إلى مجموعة أرقام) .
- إمكانية التنبيه لوجود اتصال داخلي أو خارجي بعد مرور زمن معين (٣٠ ثانية مثلاً) دون الإجابة.
- كما يجب على العارض تقديم سماعة رأس عدد ٢ خاصة بعامل المقسم تتمتع بمواصفات متميزة وتسمح بمرونة في الحركة.

٣- أجهزة الهاتف:

- أجهزة الهاتف الرقمية Digital Phone بالمواصفات التالية:

- العدد المطلوب /٨/.
- مزود بشاشة LCD عريضة تتيح التحكم بمزايا الخط الهاتفي والجهاز الهاتفي.
- أزرار تحكم.
- ذواكر بعدد لا يقل عن /١٠/ .

- أجهزة الهاتف التماثلية Analogue Phone بالمواصفات التالية:


- العدد المطلوب: /٢٠/.
- مزود بشاشة LCD .
- أزرار تحكم.

المادة ٧- الشروط والتعهدات العامة:

يجب على العارض الالتزام بما يلي:

- ١- يجب أن يكون للشركة المصنعة موقع على شبكة الإنترنت ومعروض فيه الطراز للتجهيزات المقدمة (يذكر عنوان الموقع الرابط للطراز).





- ٢- تقديم وتركيب وتشغيل المقسم في فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور.
 - ٣- تأمين القطع التبديلية لمدة لا تقل عن خمس سنوات.
 - ٤- الالتزام بالقيام بزيارة دورية وقائية واحدة كل شهرين
 - ٥- مدة الاستجابة للصيانات الطارئة لا تتجاوز ٢٤ ساعة من وقت التبليغ.
 - ٦- توقيع عقد صيانة بعد انتهاء سنة الضمان المجانية ولمدة خمس سنوات يجدد سنويا إن رغب المصرف المركزي بذلك مع وجوب ذكر لبديل الصيانة السنوية بشكل منفصل عن سعر المقسم الواحد ضمن العرض المالي.
- ويلتزم العارض بتقديم خدمات الصيانة والإصلاح لمقسم الهاتف بكل ما يتضمنه من تجهيزات (السوفت وير والهارد وير) وملحقات وفق مايلي:
- صيانة دورية شهرية (و بخطة زمنية تنظم مواعيدها بالاشتراك مع المشرفين على التجهيزات في فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور)
 - الصيانة الوقائية الدورية (السنوية أو وفق ما تستدعيه الحاجة حسب توصيات الشركة المصنعة) على ان لا تقل عن مرة سنوياً.
 - إجراء عمليات التنظيف لتجهيزات المقسم عند كل صيانة سنوية
 - تغيير الأجزاء التالفة و العاطلة بناء على تقرير يرفع رسمياً إلى فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور يبين فيه العطل أو الحاجة إلى التغيير و سبب التغيير قبل فترة زمنية كافية لتجنب أي توقف للأجهزة و بيان تأثير هذا العطل على أداء الجهاز و إجراءات الصيانة المقترحة.
 - ضمان عمل المقسم وتجهيزاته بوثوقية عالية و حسن أداءها بالتنسيق مع المعنيين في فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور
 - تقديم دراسة فنية لتحسين أداء المقسم وتجهيزاته و بيان ظروف التشغيل المستقرة و ظروف السلامة لموقع العمل.
 - إعداد نماذج و جداول الصيانة تسجل عليها جميع المعلومات الخاصة بالمقسم وتجهيزاته و ذلك بالتعاون مع المشرفين على النظام في فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور.
 - تقديم المقترحات لتفعيل خطة الصيانة.
 - تحدد فترة تلبية الصيانة الطارئة بفترة لا تزيد عن / ٢٤ / ساعات من تاريخ تبليغ المتعهد طلب الصيانة كما يجب ألا تزيد فترة تعطل أي من تجهيزات المقسم عن / ٤٨ / ساعة من تاريخ تأمين القطع التبديلية أصولاً في حال الحاجة اليها لضمان استمرارية العمل
 - استخدام تجهيزات الفحص وأدوات عالية المستوى والدقة لزوم أعمال الصيانة.
 - تسمية و توفير الكادر الفني المؤهل و بخبرة كافية لصيانة مثل هذه التجهيزات و بيان الشهادات التي يمتلكها حال وجودها.
 - توفير قطع الغيار مباشرة عند اللزوم، على أن تكون هذه القطع أصلية أو متوافقة مع الأجهزة المذكورة في حال عدم توفر القطع الأصلية المماثلة للتجهيزات الموجودة.
 - يلتزم العارض بضمان عمل قطع الغيار المستبدلة التي سيقوم بتركيبها أثناء عملية الصيانة لمدة سنة ميلادية كاملة.
 - تحمل الأضرار الناجمة عن أي عملية صيانة خاطئة أو الأضرار التي تصيب كادر المتعهد.
 - تقديم تقرير شهري عن وضع و حالة و عمل الأجهزة و الأعمال التي تمت.

- يتم مسك بطاقات صيانة و التوقيع عليها من المتعهد و المعنيين في فرع مصرف سورية المركزي في دير الزور.
- تقديم بيان بعقود الصيانة المشابهة و المبرمة مع جهات أخرى و تقديم وثائق تثبت حسن سير أعمال الصيانة في تلك الجهات مصدقة أصولاً، و يحق للجنة فض العروض القيام بزيارتها.
- في حال الحاجة لقطع تبديلية و استطاع المصرف تأمينها بسعر أقل يلتزم العارض بتركيبها.
- تقديم قائمة مسعرة تتضمن كافة القطع التبديلية اللازمة لصيانة المنظومة ضمن مغلف العرض المالي للمتعهد و يتم اخذها بعين الاعتبار له في التقييم المالي.

٧- على العارض أن يقدم الوثائق التالية:

- كتالوجات أصلية للمقسم المعروف.
- جدول بعدد و أسماء الكروت المستخدمة في المقسم و كافة مواصفاتها الفنية.
- نسخة أصلية من برنامج الفوترة.
- تقديم كافة الأدوات اللازمة لتوصيل و تشغيل و صيانة كافة تجهيزات المقسم بالإضافة إلى شرح مفصل عن المقسم و ملحقاته و خدماته أثناء التركيب.

٨- على المتعهد أن يقوم بتدريب عناصر من المصرف المركزي على:

- تدريب /٢/ عناصر على الأقل على تشغيل و استثمار المقسم (عاملي المقسم).
- تدريب ثلاثة عناصر على الأقل على أعمال برمجة المقسم و كافة تجهيزاته الملحقة به المذكورة و أعمال الصيانة الدورية.

٩- الالتزام بتجربة المقسم لمدة ثلاثة اسابيع بعد التركيب.

دمشق في ٢٠١٩/١٢/٣

7/7